

قرار رقم ١/١٩٨٨ ألف (الدورة ٤٤) بتاريخ ١٥ شباط/فبراير ١٩٨٨.

إدانة سياسات إسرائيل وممارساتها التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة؛

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك بمبادئ وأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ تسترشد أيضاً بأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب والمؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وأحكام اتفاقية لاهاي الرابعة لعام ١٩٠٧، وكذلك مبادئ القانون الإنساني الدولي،

وإذ تأخذ في اعتبارها قرار الجمعية العام ٣٣١٤ (د. ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، والذي حدد كعمل من أعمال العدوان "قيام القوات المسلحة لدولة ما بغزو إقليم دولة أخرى أو الهجوم عليه، أو أي احتلال عسكري، ولو كان مؤقتاً، ينجم عن مثل هذا الغزو أو الهجوم، أو أي ضم لإقليم دولة أخرى أو لجزء منه باستعمال القوة"،

وإذ تذكر بسائر قرارات الجمعية العامة المعتمدة في دورات عادية واستثنائية فيما يتعلق بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان لسكان الأراضي العربية المحتلة،

وإذ تذكر بوجه خاص بقرارات مجلس الأمن بهذا الشأن، بما في ذلك القرارات ٦٠٥ (١٩٨٧) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر

١٩٨٧ و٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨،^١

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن بعثة تقصي الحقائق التي قام بها مبعوثه السيد مارك غولدينغ في فلسطين المحتلة (S/19443) وبالتقارير والقرارات الصادرة في هذا الشأن عن منظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة،

ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك جميع تقارير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان لسكان الأراضي المحتلة،

وإذ تشير إلى البيان الصحفي الصادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر في جنيف في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ بخصوص طرد المواطنين الفلسطينيين من وطنهم،

وإذ تذكر بجميع قراراتها السابقة المتعلقة بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في فلسطين المحتلة،

وإذ تؤكد من جديد جزعها العميق لاستمرار إسرائيل في اتباع سياسة "القبضة الحديدية" في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وما ترتكبه من جرائم القتل والأضرار والاعتقال والإبعاد ضد الفلسطينيين، وسياسة تجويع المخيمات، وأفعالها التي تتضمن تكسير أذرع الأطفال والشباب،

* المصدر: أحمد عصمت عبد الحميد، مقدم، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الإسرائيلي. المجلد الرابع: ١٩٨٧-١٩٩١ (بيروت، لبنان: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ١٩٩٥)، ٣٧٩-٣٨٠.

^١ تركز القرارات في هذه الفقرة على الممارسات الإسرائيلية التي تنتهك حقوق الإنسان للفلسطينيين، وعلى ترحيل المواطنين الفلسطينيين. [المحرر]

١- تؤكد من جديد أن الاحتلال بحد ذاته يشكل انتهاكاً جوهرياً لحقوق الإنسان للسكان المدنيين في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين؛

٢- تؤكد من جديد أن انتهاكات إسرائيل الخطيرة والمستمرة لاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب والمؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، والبروتوكولين الإضافيين لعام ١٩٧٧ الملحقين باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، هي جرائم حرب وإهانة للبشرية؛

٣- تدين بشدة سياسة العنف الجسدي التي تتبعها إسرائيل في فلسطين المحتلة، والمتمثلة في تكسير عظام الأطفال والنساء والرجال والتسبب في إجهاض النساء نتيجة للضرب المبرح؛

٤- تدين بشدة إسرائيل لاستمرارها في اتباع سياسة "القبضة الحديدية" والانتهاك المستمر والمنهجي لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، بما في ذلك إطلاق النار على الأطفال والنساء والرجال المدنيين وقتلهم وجرح واعتقال وتعذيب آلاف الفلسطينيين، ومحاولات خطف الأطفال الفلسطينيين عنوة ونقلهم إلى أماكن مجهولة كما حدث في مخيم الدهيشة ومدرسة خولة في البيرة بتاريخ ١ و٣ شباط/فبراير ١٩٨٨؛

٥- ترفض بقوة وتدين من جديد قرار إسرائيل بضم القدس وتغيير الطابع العمراني والتركيب السكاني، والهيكلي أو الوضع المؤسسي للأراضي المحتلة، بما فيها القدس، وتعتبر جميع هذه التدابير وآثارها لاغية وباطلة، كما تدين مصادرة الأراضي والممتلكات، وهدم المنازل ومحاولات إسرائيل الرامية إلى إخضاع الضفة الغربية وقطاع غزة للقوانين الإسرائيلية؛

٦- تدين مجدداً إنشاء المستوطنات الإسرائيلية وتسليح المستوطنين لقتل الفلسطينيين تحت إشراف سلطات الاحتلال في فلسطين المحتلة؛

٧- تدين مجدداً الاعتداء على الأماكن الدينية المقدسة الإسلامية والمسيحية ومن ذلك الهجوم المتكرر على المسجد الأقصى بهدف الاستيلاء عليه وتدميره، وإعاقة الحريات والممارسات الدينية وإطلاق النار على المصلين وإصابة العشرات منهم في المسجد الأقصى، كما حدث في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨؛

٨- تدين مجدداً إجلاء وترحيل وطرد وتشريد ونقل السكان الفلسطينيين وإنكار حقهم في العودة إلى وطنهم، وجلب أقوام غرباء من أنحاء أخرى من العالم وتوطينهم مكان مالكي الأرض الفلسطينيين الأصليين؛

٩- تدين مجدداً الاعتقالات الجماهيرية والعقوبات الجماعية، والاحتجاز الإداري، وتعذيب الأشخاص المحتجزين؛

١٠- تدين مجدداً تهيب الممتلكات الأثرية والثقافية، والتمتع الإسرائيلي المنهجي للمؤسسات الثقافية والتعليمية، ولا سيما الجامعات والمدارس والمعاهد، ونزع ملكية المواطنين الفلسطينيين للثروات الطبيعية والمياه وغيرها من الموارد في الأراضي المحتلة؛

١١- تطلب إلى السلطات الإسرائيلية أن تنفذ على الفور قرار مجلس الأمن ٤٨٤ (١٩٨٠) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ وكذلك القرارات السابقة للمجلس التي تدعو إلى إعادة العمد المنتخبين إلى بلدياتهم فوراً وعودة جميع المواطنين الذين أبعدهم سلطات الاحتلال إلى وطنهم؛

١٢- تحث إسرائيل على الامتناع عن السياسات والممارسات التي تنتهك حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة؛

١٣- ترحب من الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن توصي مجلس الأمن بأن يتخذ ضد إسرائيل التدابير المشار إليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لاستمرارها في انتهاك حقوق الإنسان لسكان الأراضي الفلسطينية وغيرها من

الأراضي العربية المحتلة؛

١٤- **ترجو** من الأمين العام أن يسترعي انتباه جميع الحكومات وأجهزة الأمم المتحدة المختصة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات الإنسانية الدولية إلى هذا القرار وأن ينشره على أوسع نطاق ممكن، وأن يقدم تقريراً عن مدى تنفيذ هذا القرار إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والأربعين؛

١٥- **ترجو كذلك** من الأمين العام أن يوافي اللجنة بجميع تقارير الأمم المتحدة التي تصدر فيما بين دورات اللجنة وتتناول حالة سكان تلك الأراضي المحتلة؛

١٦- **تقرر** النظر في هذا الموضوع في دورتها الخامسة والأربعين باعتباره مسألة ذات أولوية عالية.

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbrt@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثيقة أو طبعتها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar_index.aspx